

شرح الكافي {267} {سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين وشهاده ان
محمد عبد الله ورسوله بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً - 00:00:02
صلوات الله وسلامه عليه وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن اتبع هداهم واقتفي اثرهم وسار في منهجهم الى يوم الدين اما
بعد ونتابع جلوسنا في كتاب الجهاد تفضل. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:25
الرحمن الرحيم مالك يوم الدين ايها نعبد واياها نستعين اهداها الصراط المستقيم صلى الله وسلم على سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله
عليه وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً - 00:00:51
قال شيخ الاسلام رحمة الله تعالى كتاب الجهاد قال باب ما يلزم الامام وما يجوز له قال فصل اذا حصر الامام حصنا قرأ المصلحة في
اذا حصل الامام حصنا ما معنى حصل يعني حاضر - 00:01:10

يعني اقام مطوقاً لذلك الحصن والغرض لكي يستسلم الاعداء الموجودين في ذلك المكان الذي تحرزوا فيه اذا حصرهم يعني اقام
حولهم. هم فرآ المصلحة في مصادرته لزمه ذلك. هو ينظر في ذلك. هل المصلحة في مصادرته ان يصبر - 00:01:29
ومن معه لفترة وان يكون رضا الجيش مهياً لذلك وينظر الى المدة كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسبة للطائف في اول
الامر حاصرهم مودة يعني اكثراها قيل اربعون يوماً واقلها قيل خمسة عشر يوماً ثم انصرف - 00:01:57
لانه رأى ان المصلحة ان يدعهم ثم يعود بعد ذلك الى ان وقعت المعركة المعروفة التي مرت الاشارة اليها وتتكرر اذا هو ينظر في
المصلحة نعم قال فرآ المصلحة في مصادرته لزمه ذلك. يعني اذا رأى المصلحة ان يبقى حتى يفتح ذلك الحصن - 00:02:20
فانه ينبغي ان يفعل ذلك بل يلزم لما في ذلك من المصلحة لان عليه فعل ما فيه الحظر للمسلمين. يعني هو دائماً القائد ينظر الى ما فيه
المصلحة ما فيه مصلحة المسلمين - 00:02:45

وفائدتهم وكل ما يعود عليهم بالخير هل المصلحة ان يظل فترة محاصرة لذلك المكان حتى يستسلم وينزل اهله اما ان يسلموا واما ان
ينزلوا عند واحد من تلك الامور التي مر بنا - 00:03:02

او انه يرى ان ينصرف وان لا يضيع الوقت في دفع ذلك قال وان كانت المصلحة في الانصراف انصرف لذلك قال وقد روي ان النبي
صلى الله عليه واله وسلم حاصر اهل الطائف فلم ينزل منهم شيئاً. يعني - 00:03:22

هي فترة محاصرة لهم اختلف فيها قيل اربعون يوماً الى بلغت عشرين يوماً قيل ثمانية عشر سبعة عشر وقيل خمسة عشر وايضاً
اشار الى اصحابه ان ينصرفوا ثم انهم يعني تقل عليهم ذلك ان يعودوا ولم يفتح الحصن. فالرسول صلى الله عليه وسلم نفذ -
00:03:43

لهم ما يريدون وفي الاخير اذا عرض عليهم فاستحبوا ذلك قال حاصر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم حاصر اهل الطائف فلم ينزل
منهم شيئاً. فقال انا قاتلون ان شاء الله غداً. اي قاتل نور راجعون - 00:04:09
وقال المسلمين ان ارجعوا ولم نفتحه يعني نرجع بعد ان بقينا تلك المدة دون ان نفتح ذلك الحصن الرسول عليه الصلاة والسلام
قال اغدوا يعني اذهبوا غداً وقاتلوا القوم فصار اولئك الذين في الحصن يوجهون - 00:04:29

الىهم النبل فاكثرروا الجرحى في المسلمين فلما عرض عليهم مرة اخرى ان ينصرفوا رحبا بذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم او ابتسما لان الغالب انه عليه الصلة والسلام يبتسم - 00:04:50

لأنهم رأوا ذلك. نعم قال فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اغدوا على القتال فغدوا عليه يعني ما دمتم ترغبون القتال والا تنصرفوا حتى يفتح عليكم الحصن فعليكم ان تذهبوا - 00:05:08

وغدا صباحا الى القتال قال فاصابهم جراح فاصابهم جراح عن طريق رمي الاعداء فلما رأوا ذلك دون ان يصلوا الى امر عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم مرة اخرى ان ينصرفوا - 00:05:26

فرغبوا في ذلك فابتسم رسول الله صلى الله عليه وسلم او ضحك لماذا؟ وهذا يدل على ان ما كان رعوه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذي ينبغي - 00:05:45

لكنه اراد ان يعطيهم ماذا؟ ان يرباهم ما كانت رغبة تميل اليه فلما رأوا ذلك ادركوا ان ما كان ذهب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الحق قال فغدوا عليه فاصابهم جراح - 00:05:59

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انا قافلون غدا فاعجبهم فضحك رسول الله صلى الله عليه واله وسلم متفق عليه. لانه لحقهم ظرر دون ان يفتحوا ذلك الحصن - 00:06:17

قال الامام وان اسلم اهل الحصن قبل فتحه عصموا دماءهم واموالهم. يعني لو انه عندما يحاصر الحصار يعلن اهل الحصن المكان المحاصر البلد يعلن اسلامهم حينئذ يجب ان يقبل ذلك منهم - 00:06:34

انه عليه الصلة والسلام يقول امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله. وفي بعض الروايات حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله اذا قالوها اي نطقوا بها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابها - 00:06:56

على الله قال وان اسلم اهل الحصن قبل فتحه عصموا دماءهم واموالهم لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها. اذا اذا قالوا تلك الكلمة لا شك ان - 00:07:20
انهم اعلنوا اسلامهم وادا اعلنوا اسلامهم تحقن دمائهم اذا ذلك دليل على حقن الدماء وعدم التعدي على ايضا اموالهم. نعم وان طلروا النزول على حكم حاكم جاز هذا جائز عند كافة العلماء الا - 00:07:48

من مر بكم ذكرهم وهم الخوارج الذين خرجوا على علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه. وقد درسنا او اخذنا فكرة عن منهجهم وطريقتهم. وانهم هم الذين في الاول طلروا ان يحكم كتاب الله. فلما حكم كتاب الله قالوا لا حكم الا لله. انت حكمت - 00:08:13
الرجال ماذا في دين الله؟ فخرجوا اما عامة العلماء فانهم يقولون يجوز لان هذا فيه نص كما سيأتي في قصة سعد بن معاذ قال وان قال رحمة الله وان طلروا النزول على حكم حاكم جاز - 00:08:37

لانبني قريظة حين حاصلهم النبي صلى الله عليه واله وسلم نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه وارضاه. بنو قريظة احدى الطوائف اليهودية التي كانت موجودة في المدينة وبنو النظير - 00:08:57

بنو النظير وبنو قينقاع وبنو قريظة ولا شك ان الرسول عليه الصلة والسلام كان بينه وبينهم عهد ولكنهم خانوا العهد ونقضوه فالرسول صلى الله عليه وسلم حاصلهم فطالروا ان ينزلوا عند حكم سعد بن معاذ الصحابي الجليل - 00:09:14

لأنهم يعرفونه ويعرفون قيمته والرسول صلى الله عليه وسلم يعرف حسن عقيدته وقوة ايمانه فرضي فتم بعد ذلك فحكم فيهم فجاء في الحديث لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سماوات - 00:09:37

نعم انا قصدي كل العلماء يرون انه يجوز ان يختار رجل حكما بين طائفتين الا عند الخوارج لا يرون ذلك قال لانبني يردون مثل هذا الذي ثبت في الحديث - 00:10:01

قال لانبني قريظة حين حاصلهم النبي صلى الله عليه واله وسلم نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فحكم فيهم بقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم فقال النبي صلى عليهم بقتل مقاتلتهم اي الرجال البالغون. وسبى النساء اي اخذهن - 00:10:22

وايضا اخذ الاموال حكم فيهم بثلاثة اشياء ان تقتل مقاتلتهم وهم الذين بلغوا وان تسبى ايضا بذريهم وان تؤخذ اموالهم فقال النبي

صلى الله عليه واله وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة ارقعة. ها الرواية المشهورة من فوق سبع سماوات واركعة هي

تطلق على السماء - 00:10:47

ايضا قالوا سميت السماء ماذا ارقع او السماوات ارقة قالوا لانها رقعت بالنجوم كانها رقعت يعني زينت بالنجوم والله سبحانه وتعالى بين ذلك. يعني الرسول عليه بين فائدة النجوم بانها زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامة - 00:11:18

ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين اذا هذا هو الذي حكم فيه سعد بن معاذ فجاء حكمه مطابقا لما بحكم الله سبحانه وتعالى ولذلك قال من فوق سبع سماوات وهذه العبارة هل يجوز ان تقال؟ الجواب نعم - 00:11:42

يعني ان يقال يعني لانسان يحكم بمنص واضح هذا هو حكم الله. هذا هو حكم الله من فوق سبع سماوات الذي انزل ولذلك في قصة زينب من اتجاهش كما تعلمون فلما قضى زيد منه وترا زوجناك - 00:12:08

قال زوجني الله سبحانه وتعالى بنبيه من فوق سبع سماوات ورد في الحديث الصحيح قال المصنف رحمة الله تعالى ويجب ان يكون الحاكم بالغا عاقلا الان المؤلف سيعطينا الصفات التي ينبغي ان يتتصف بها من يحكم بين - 00:12:26

طائفتين في القتال وحتى في غيرها يعني هناك شروط سبعة لابد ان تكون موجود وهذه الشروط هي الموجدة في القاضي لان القاضي يحكم وهذا ايضا سيحكم فينبغي ان تتتوفر فيه الشروط ان يكون مكلفا والمكلف كما تعلمون اذا - 00:12:52

يكون بالغا عاقلا مسلما. وان يكون حرا وان يكون ذكرا وان يكون عدلا. وان يكون عالما بعضهم دق اكتر فقال ان يكون فقيها. نأخذها واحدا واحدا قال ويجب ان يكون الحاكم بالغا. اذا هي شروط السبعة اولها ان يكون بالغا يعني بلغ سن الرشد - 00:13:12

اما احتمل او انبت او بلغ خمسة عشر عاما كما هو مذهب الجمهور خلافا للملكية الذين قالوا ثمانية عشر قال بالغا بالغا عاقلا. والعاقل ضد المجنون ايضا. والرسول عليه الصلة والسلام قال رفع القلم عن ثلاثة. فالمحنون لا ليس فيه - 00:13:39

نفع لنفسه فكيف يحكم على غيره؟ نعم. قال حرا وان يكون حرا لماذا؟ العبد قد يكون عالما وكم اشتهر وكما في قصة هشام ابن عبد الملك عندما اصبح يسأل عن من عالم تلك البلاد؟ فقيل فلان فلان كلهم - 00:14:01

يعدهم ماذا من الموالي الا عد واحدا واظنه الزهري؟ فقال الحمد لله يعني انظر المواتي اشتهروا واشتغلوا بالعلم لكن القضية ليست قضية علم هنا فقط. قالوا لان المملوك ناقص والناقص قد يؤثر عليه. ولذلك عندما نأتي الى احكام التخفيف الشريعة الاسلامية السبعة. يذكرون اخرها النقص ويمثلون - 00:14:21

مرأة والعبد قال مسلما ان يكون مسلما لان الكافر غير مأمون. الكافر لا يؤمن على دين الله فكيف يؤخذ برأيي في بحكم من الاحكام قال ذكر وان يكون ذكرا وهذا دليل على ان النساء لا يحكمن في تلك الامور لا يفلح قوم ولو امر - 00:14:50

امرأة اخبروهن من حيث اخرهن الله قال عدلا وان يكون عدلا لان الفاسق لا يؤمن على دين الله. فكيف يؤمن في الحكم بين الناس؟ لان الفاسق قد قد يحيف مع العدو ربما يكون ضعف دينه ورقته يجعله يتسامح مع العدو فهو لا - 00:15:14

كثيرا قال عالما ان يكون عالما وبعضهم قال فقيها لان عالم هذه واسعة لكن قصد العلماء عندما يكون عالما في وقتهم يعني لا يقصدون مثلا في وقتنا الان التخصصات هذا متخصص في الفقه. وهذا في الحديث وهذا في التفسير وهذا في النحو وهذا في البلاغة لا - 00:15:38

العلماء لما وضعوا تلك الشروط يقصدون بالعالم العالم. الذي يجمع سائر تلك العلوم. يبدأ في دراسة والبلاغة وغيرها ويدرس مع ذلك الفقه والحديث واصل الفقه والحديث كان شيئا واحدا من فصل ما فصل احدهم عن الاخر الا بعد ذلك - 00:16:03

قال لانه ولاية حكم فاشهبه ولاية القضاء. لانه ولاية حكم. يعني سيتولى الحكم. ويصل في امررين خطيرين وحيثئذ يكون بمثابة القاضي والقاضي يحكم في ماذا؟ يحكم في الاموال يحكم في الحدود. اذا هذه - 00:16:26

من اخطر الامور واجلها. اذا هو نزل منزلة القاضي لانه حكم في ذلك فينبغي ان تتتوفر فيه شروط القاضي قال ولا يشترط ان يكون بصيرا. لا يشترط ان يعني لا يشترط ان يكون غير اعمى - 00:16:47

لان الشهادة ايها الاخوة تختلف فمثلا من بنا في الزنا تقبل شهادة الاعمى. لماذا؟ لان الزنا يشترط في ان يقولوا رأيت كما قال عليه

الصلوة والسلام كما يدخل الريشة في البير والمروة في المكحلة وتعلمون قصة - [00:17:08](#)

الذين شهدوا عند عمر في رامي المغيرة بن شعبة لما تردد ماذا زياد بن ابيه اقام عمر رضي الله تعالى عنه عليهم الحد لابد ان يصف انه شاهد ورأى بدقة - [00:17:26](#)

لكن لما نأتي الى القاذف. القذف لا يحتاج الى ان يكون مبصرا. الاعمى يشهد. انسان قال لواحد يا زاني او انت ابن زاني هو سمعه خلاص يقبلشهادته قال رحمة الله ولا يشترط ان يكون بصيرا - [00:17:42](#)

لان الذي يقتضي الحكم فيه يقولون يقال للاعمى مصير تفاؤلا يعني بدل ما تقول اعمى تقول باصييل لانه يعني الله تعالى عطاه بصيرة والاعمى في الحقيقة هو عمي القلب - [00:18:00](#)

فانها لا ولكن تعنى القلوب التي في الصدور قال ولا يشترط ان يكون بصيرا لان الذي يقتضي الحكم فيه هو الذي يشتهر من حالهم وذلك يدرك بالسبعين. يعني يعرف احوالهم واشتهر عن هذا الانسان بانه فاسق بانه صاحب بدعة - [00:18:14](#)

اشتهر هذا الانسان بانه من الصالحين رجل يفعل الخير واشتهر عن هذا بانه مثلا مستور الحال هكذا فهذه الشهادة لا تحتاج الى ان يشاهدها بنفسه. نعم قال وذلك يدرك بالسمع فاشبه الشهادة فيما طريقه السمع. كما قلنا في القذف. قال الامام او واحد اعترف قال

علم - [00:18:35](#)

لفلان الف ريال سمعه هو كما قال الله ما شهدنا الا بما علمنا وما كان للغيب حافظين قال رحمة الله ويكره ان يكون حسن الرأي فيهم. ويكره ان يكون حسن الرأي فيهم. يعني يحسن الظن بهم. يتحقق - [00:19:01](#)

يميل اليهم. يعني معجب بهم فهذا لا يصح ان يكون حكما كيف تحكم انسانا فيما يرى انهم على خير وانهم على كمال هذا لا يصلح نعم لو كان حقيقة يعني ما يراه موافقا للواقع لعن - [00:19:21](#)

قال ويكره ان يكون حسن الرأي فيهم لانه يخشى حسن الرأي فيهم. اما حسن الرأي فهو مطلوب يعني يشترط ان يكون الذي يحكم حسن الرأي لكن حسن الرأي فيهم هو هذا محل الاعتراف - [00:19:43](#)

قال لانه يخشى ميله اليهم ويجوز حكمه كما يقولون وعين الرضا عن كل عين كليلة يعني الانسان اذا احب انسانا تجد انه يتغاضى عن اخطائه بل ربما يرى سيناته حسنات - [00:20:01](#)

لانه كما يقول الحب يعمي ويصمي. فتجد ان انسانا يحب انسانا ومحبها به يرى اخطائه حسنات اذا هذا لا يصلح ان يكون حكما في هذا الشخص قال ويجوز حكمه لانه عدل في دينه - [00:20:18](#)

قال فان نزلوا على لكن لو حكم هذا الانسان الذي يعني يحسن الظن بهم. يقول المؤلف يجوز الالتحاذ بحكمه ولا يجب لماذا؟ قال لانه على دين ودينه يردعه من ان يحيف. هذا هو الاصل في الانسان. ان صاحب الدين - [00:20:39](#)

يعني ينبغي ان يكون ثقة والا يدفعه ماذا؟ حبه لاحد او بغضه له الى ان يحيف في الحكم وليجرمنكم شنثان قوم على الا تعذلو اعدلو هو اقرب للتقوى قال فان نزلوا على حكم من يختاره الامام جاز - [00:21:03](#)

لانه لا يختار الا من يجوز حكمه قال لو اختار الامام شخصا وحكمه فيهم فانه يجوز والمسألة فيها خلاف. نعم قال ولا يجوز ان ينزلوا على حكم من يختارونه. من يختارونه هم الا بموافقة الامام - [00:21:29](#)

لانهم لما اختار بنو قريظة سعد بن معاذ وافقهم الرسول عليه الصلاة والسلام على ذلك وحكمه فيهم فجاء حكمه فيهم موافقا لشريعة الله قال لانهم قد يختارون من لا يصلح - [00:21:52](#)

ويجوز ان ينزلوا على حكم اثنين او اكثر. ويا ايها الاخوة يعني عندما تطلب جهة تحكيم شخص ثم يحكم انتم الذين رضيتم ذلك. ربما لو حكم فيهم رسول الله قالوا هذا فيه جور فيه شدة - [00:22:11](#)

لكن انتم اخترتم هذا الشخص وحققتتموه فيكم فحكم فيكم قال ويجوز ان ينزلوا على حكم اثنين او اكثر؟ يقول لا مانع ان يكون الحاكم اكثر من واحد يعني يختار كما قال الله تعالى فابعثوا حكما من اهله وحكمها من اهلهما يريد اصلاحا يوفق الله بينهما في المرأة اذا لا شك - [00:22:28](#)

يعني خرجت عن طاعة زوجها فان من وسائل العلاج ان يختار حكم من اهل الزوج وحكم من اهل العقل والدراءة والدين والحكمة وبعد الرأي يحكم في ذلك القضية - [00:22:55](#)

لا لا انت فهمت خطأ ولا يجوز ان ينزلوا على حكم من يختارونه هم دون موافقة الطرف الآخر وايضا هنا ليس مرادهون. مراد المؤلف هنا ان ينزلوا عند حكمه دون موافقتهم. نعم - [00:23:20](#)

قال حتى نرى العبارة يمكن بيبنها المؤلف نعم قال رحمه الله ويجوز ان ينزل على حكم اثنين او اكثر لانه ولا يجوز ان ينزلوا على حكم من يختارونه - [00:23:50](#)
لأنهم قد يختارون من لا يصلح اذا المراد هنا لا يجوز ان ينزلوا على حكم من يخطرون الا بموافقة من الاخرين. نعم. قال ويجوز ان ينزلوا على حكم اثنين او اكثر - [00:24:08](#)

لانه تحكيم في مصلحة طريقة الرأي فاشبه التحكيم حتى اوضح اكثر ولا يجوز ان ينزلوا على حكم من يختارونه حكما مسلما انه قد يكون صالح اما لو كان صالح كسعد - [00:24:25](#)

هذا لا يشكى له فيه نعم قال رحمه الله ويجوز ان ينزلوا على حكم اثنين او اكثر لانه تحكيم في مصلحة طريقة الرأي اشبه التحكيم في اختيار الامام قال وان نزلوا وذكرت لكم قضية من شوز فانه يجوز ان يحكم اكثر من واحد - [00:24:43](#)
ولذلك الله سبحانه وتعالى اقر مبدأ الشورى وحضر عليه وامر شورى بينهم وشاورهم في الامر قال وان نزلوا على حكم من لا يجوز حكمه او حكم من يجوز فمات قبل الحكم. نزلوا عند حكم من لا يجوز حكمه. كالذى اختل فيه شرط من تلك الشروط التي - [00:25:07](#)

السبعة ان يكون صغيرا ان يكون ضعيف العاقل مثلا ان يكون مملوكا ان يكون فاسقا يعني ما يكون عدل او تكون امرأة او يكون جاهلا يعني لا ليس عنده القدرة على ان يحكم شرعا في المسألة - [00:25:31](#)
او مات ايضا بعد ان وهو صالح مات اذا يعادون الى ماذا؟ الى حسنهم. يعادون الى الحصن ويحاصرون مرة اخرى حتى ما لا اتفق على قال وان نزلوا على حكم من لا يجوز حكمه - [00:25:52](#)

او حكم من يجوز فمات قبل الحكم وجبردهم الى حصنهم لانهم نزلوا على امان فلا يجوز اخذهم لانهم لما نزلوا اعطي الامان الا يغدر بهم والرسول عليه كما ترون في الاحاديث الا مرة نهى عن الغدر والا تغدوا. ونهى ماذا عن الغلو - [00:26:14](#)
اذا الغدر لا يجوز في هذه الشريعة الاسلامية اذا يردون الى حصنهم ويعودون كما كان الى ان يتم الاتفاق قال وجب ردهم الى حصنهم لانهم نزلوا على امان حتى يتم الاتفاق على ان يختار حاكم لذلك - [00:26:40](#)

فلا يجوز اخذهم ولا يجوز للحاكم الحكم الا بما فيه الحظ للمسلمين. هذا المؤلف وهذه كررها عدة مرات ان يكون دائمًا حكم - [00:27:02](#)
لكن يضع نصب عينيه مصلحة المسلمين. يعني لا ينظر الى مصلحة فردية او ما يتفق ومع رغبته ولكنه ينظر الى ما فيه مصلحة المؤمنين ما فيه فائدتهم ويجلب الخير لهم ما يسد - [00:27:22](#)

منافذ الشر هذا هو الذي ينبع ماذا ان يلاحظه؟ اذا دائمًا يلاحظ ما تكون المصلحة فيه في كفة المسلمين. قال لانه نائب الامام فقام مقامه في اختيار الحظ لان هذا الحاكم نائب عن الامام لانه والامام - [00:27:42](#)
من الحقوق الواجبة عليه دائمًا ان يعني برعيته. وان ينظر في مصالحهم وان يختار لهم ما فيه الخير والمصلحة قال لانه نائب الامام فقام مقامه في اختيار الاحظ من الامور الاربعة. ما هي الامور الاربعة؟ مرت بنا اما القتل - [00:28:06](#)
اما المال واما الفدا واما الاسترقاء. هذه الامور الاربعة التي يعني له ان يقتلهم يضرب اعناقهم له ليمن عليهم بمعنى يعفو دون عرض له ماذا ان يأخذ الفدا مقابل ماذا؟ ان يطلق - [00:28:28](#)

صراحة وله ان ان يجعلهم ارق عديدا قال فان حكم بالمن و قال القاضي رحمه الله تعالى يلزم حكمه مذهب الشافعي ايضا يعني ان حكم بالمن يعني من عليه مطلقهم وهذا حصل من الرسول عليه الصلاة والسلام. لكن هناك من العلماء من ينادي يقول ليس له ذلك -

ان هذا يرد الى الامام فقال القاضي يلزم حكم ذلك. وقال ابو الخطاب لا يلزم يعني القاضي هو الشيخ وابو الخطاب هو التلميذ وليس شرطا ان يكون دائما رأي الشيخ هو - [00:29:15](#)

الصحيح او الرابع هو رأي التلميذ هو الخطأ قد تتعكس الامور نعم وقال ابو الخطاب رحمه الله لا يلزم لان الامام اذا لم يره تبين انه لا حظ فيه. ولكن في نظري ان رأي القاضي وهو مذهب الشافعی هو اولى. لان الامام - [00:29:32](#)

عندما كلف هذا الانسان ما كلف الانسان ان يعرفه ويتحقق فيه وانه اهل لان يقوم بتلك المهمة وان ينهض بها فلا ينبغي بعد ان يتخذ امرا ان يرده. والرسول عليه الصلاة والسلام هو الامام. وقد قبل حكم - [00:29:50](#)

سعد ابن معاذ وايضا نفذ حكمه عليه الصلاة والسلام ولذلك اي قضية تأتي موافقة كما سيذكر المعلم في قضية القتل والسببي واحد المال هذه تتفق مع حكم سعد الذي اقره الرسول صلى الله عليه وسلم وبين انه حكم الله - [00:30:10](#)

وقال ابو الخطاب لا يلزم لان الامام اذا لم يره تبين انه لا حظ فيه فلم يلزم حكمه به قال رحمه الله فان حكم بعقد الذمة فيه وجهان. هو شف اذا كان الامام قيده قال انت تحكم ولكن لا تنفذ - [00:30:32](#)

الا بعد الرجوع اليه حينئذ نعم قال فان حكم بعقد الذمة فيه وجهان. ان حكم هذا خامس يعني هنا ليس فيه قتل وليس فيه من وليس فيه فدا وليس فيه استرقاء لكن حكم بعقد الذمة يعني عقد الذمة ما هم على الجزية ان - [00:30:51](#)

منهم الجزية وهذا خاص بمن باهل الكتاب اليهود والنصارى وايضا المجروس على خلاف على ان لهم كتاب وانه رفع ولقوله عليه الصلاة والسلام سنوا بهم سنة اهل الكتاب قال فان حكم بعقد الذمة فيه وجهان - [00:31:14](#)

احدهما يلزم حكمه لانهم رضوا بحكمه والثاني لا يجوز لانه عقد معاوضة فلم يجز الا برضاء الفريقين يعني الذين منعوا ذلك قالوا لا بد ان يحصل اتفاق بين الفريقين. هو لا ينفرد بالحكم بان يعقد معهم عقد - [00:31:35](#)

ذمة لابد ان يحصل من الجانبين اتفاق واعتقد ان هذا غالبا لا يتم الا بالاتفاق قال رحمه الله فان حكم بالقتل والسببي جاز. فان حكم بالقتل والسب لانه موافق لماذا - [00:31:59](#)

في حكم سعد بن معاذ وكذلك اخذ المال لانه موافق لحكم سعد ابن معاذ وهذا الحكم قرأ شرعا فصار من احكام الشريعة الاسلامية قال لان سعدا رضي الله عنه حكم به فيبني قريظة - [00:32:18](#)

فصادر حكم الله تعالى. يعني فوافق حكم الله سبحانه وتعالى وترونكم من الامور التي كان عمر يراها فصادفت حكم الله في ماذا في الصلاة خلف المقام وفي اسرى بدر - [00:32:36](#)

وفي الحجاب وفي مسائل عدة جاء موافقا ايضا ماذا جاءت هذه الشريعة موافقة لرأيه قال وللامام ان يمن على من حكم عليه بالقتل وللایمان ان يمن على من حكم عليه بالقتل يعني يحكم عليه بالقتل للامام ان - [00:32:54](#)

يعفو عن ذلك وان يطلقه دون عoz وسیذكر المؤلف رحمه الله تعالى الدليل قال لان ثابت ابن قيس ابن شماس تعرفون ثابت ابن قيس وتكرر معنا وبخاصة في كتاب الخلع - [00:33:20](#)

عندما ذهبت امرأة الى رسول الله عند صلاة الصبح قبلها او بعدها وقالت لا انقم على قيس ابن ثابت ابن شماس في خلق ولا دين ولكن امرأة اكره الكفر في الاسلام. يعني لا استطيع ان اؤدي حقوقه. يعني حقوق العشرة - [00:33:40](#)

فانا لا اطيق فاريد ان تفرق بيني وبينه. اتردين عليه ما اصدقك؟ قالت حديقة تردين عليه حديقته؟ قالت نعم في بعض الروايات انه كان ضربا للنساء ايضا وان هذا هو السبب - [00:34:00](#)

المهم انا يعني اعيد مثل هذا حتى نتذكرة. نعم قال رحمه الله تعالى لان ثابت ابن قيس ابن شماس رضي الله عنه سأله رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يهبه له الزبير ابن باطما اليهودي. يعني من بني قريظة بعد ان حكم فيهم ساعة - [00:34:16](#)

بعد ان اصدر فيهم الحكم في قاتل المقاتلة وسبي الذرية وايضا اخذ الاموال وطلب من ان يعطيه ذلك وسيأتي ايضا في قصة ماذا عبدالله بن مسعود ايضا الرسول عليه الصلاة والسلام استجاب له فاعطاه ذلك - [00:34:40](#)

يعني اعطاه اياده مع ماله قال واتعلمون هذه من الشفاعة التي لا تتعارض. يعني الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يعني لا يشفعون شفاعة يرون انها مخالفة للحق. ولكن كان يرى ان انه يجوز له. ولذلك طلب من الرسول طلبا وبامكانه عليه الصلاة والسلام -

00:35:00

الا يوافق على طلبه قال لان ثابت ابن قيس ابن شماس رضي الله عنه سأله رسول الله عليه واله وسلم ان يهبه له الزبير ابن باطا اليهودي بعد الحكم عليهم -

00:35:24

فوهبه له واطلق له اهله واطلق له لا تركه له وماله ايضا. بمعنى استثنى قال رحمة الله وان حكم باسترقاهم لم يجز ان يمن عليهم. ان حكم باسترقاهم لا يجوز لماذا؟ لانه -

00:35:40

عندما يحكم باسترقاهم يصبح ذلك حقا لمن للغافلين فاصبح حقا مملوكا لهم فليس له ان يمن. ولعلكم تذكرون قبل درسین او ثلاثة قصة ماذا اهل الطائف يا لهوازن عندما جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:36:03

وطلبوا ان يرد اليهم ضررهم. جاؤوا تائبين يعني مسلمين تائبين من يبيين الى الله وطلبوها ان يرد اليهم ما وهد قال اما الامر فالا فاختاروا اما الذريه واما المال فاختاروا ماذا الذريه -

00:36:25

فعرض على اصحابه ذلك اطابت نفوس قالوا طبنا نفسا بذلك ووعدهم بانه ان لم تطب نفوسهم يعيد اليهم ذلك من المغافن القادمة قال وان حكم حتى ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يظهر له -

00:36:44

يعني كلامهم جملة فقال نترك ذلك الى عرفائكم يعني المسؤولين عنهم فجاءوا بموافقتهم جميعا فرد الرسول صلى الله عليه وسلم الذريي الى اولئك قال وان حكم باسترقاهم لم يجز ان يمن عليهم الا برضاء الغافلين -

00:37:07

لأنهم صاروا مالا لهم لانه حقهم فلا يؤخذ منهم الا باذنهم قال وان حكم بالقتل فاسلموا عصموا دماءهم. ان حكم بالقتل بعد ماذا حكم عليهم بالقتل ويترتب عليه ايضا السببي -

00:37:29

لكن قالوا اسلمنا واذا اسلمو عصمت دماءهم لكن يبقى بعد ذلك الرق ماذا يكون شأنه سيدكره المعلق قال وان حكم بالقتل فاسلموا عصموا دماءهم للحديث. عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها. لا يحل -

00:37:50

امری مسلم الا باحدی ثلاثة يذيب الزاني والنفس التارك لدینه المفارق للجمع قال عصموا دماءهم لان قتل المسلم حرام. قال ولم يعصموا اموالهم لانها صارت للمسلمين قبل اسلامهم. هنا عصموا دمائهم لانهم مجرد ان ينطق بالشهادتين اصبح مسلما -

00:38:12

ثم بعد ذلك يطالب بما يترتب على ذلك اللي هو تفسير بحقها لكن الاسترقاهم قد ثبت في حقهم لانهم ما اسلمو الا بعد ذلك لوكانوا اسلمو قبل ان يحكم فيهم لانتهی الامر وصاروا كغيرهم -

00:38:39

قال ولم يعصموا اموالهم لانا صارت للمسلمين قبل اسلامهم قال وفي استرقاهم روایتان احداهما لا يسترقو ذكره القاضي رحمة الله لانهم اسلمو قبل استرقاهم واشباه ما لو اسلمو قبل القدرة عليهم -

00:38:59

قال والثابت وهذا الذي ذكره القاضي هو رأي الاكثر من العلماء قال والثانية يسترقوون لانهم اسلمو بعد القدرة عليهم ووجوب قتلهم فاشبه الاسير اذا اسلم بعد اغتيال الامام قتله قال المصنف رحمة الله تعالى فصل -

00:39:20

ومن اسلم نعم. قبل لا نعم لماذا؟ لانا ارى عنه الرأي الاول انا اميل للرأي الاول عدم الاستغفار قال المصنف رحمة الله تعالى فصله فيه ترغيب وجلب لهم ويعني تحبيب في الاسلام وسرعة الاستجابة لا -

00:39:43

وان يحولوا جنودا يستفادوا منهم لان العبد لا يدخل في تلك الامر فهذا غدا سيكون جنديا مجاهدا مقاتلا. نعم قال ومن اسلم قبل القدرة عليه عصم نفسه وماله. هذا لا شك فيه -

00:40:08

كما جاء في الحديث عصموا مني دماءهم واموالهم قال عصم نفسه وماله ووالاده الصغار للخبر المذكور. هذا عند كافة الائمة ما لک والشافعی احمد مطلقا ابو حنيفة رحمة الله تعالى قيده بان يكون في ايديهم -

00:40:24

يعني ان يكون خارج دار الحرب ويكون ماله ومتاعه ووالاده في يده يعني يكونون معه اما الاخرون فقالوا لا اذا اسلم فانه يعصب

ذلك كله. سواء كان ذلك في دار الاسلام او في دار الحرب - 00:40:50

قال رحمة الله ولان النبي صلى الله عليه واله وسلم حاصل بن قريظة فاسلم ابناء سبعة فاسلم ابنا شعيرة لا ساعية فاسلم ابنا ساعية فاحرز اسلامهما اموالهما. ما معنى احرز يعني حفظ - 00:41:12

اسلامهما ماذا ما يتعلق بالدماء والاموال. يعني احرى الصان نعم قال فاحرز اسلامهما اموالهما واولادهما قال ولان الاولاد كما قلنا هو مذهب جماهير العلماء ابو حنيفة يفرق بين دار الاسلام ودار الحرب. فيقول فرق بين ان يحصل ذلك منه وقد خرج من دار الحرب - 00:41:43

فهو حبئذ اسلام وما في يده من اولاد مما تاع من اموال نعم كما قال الجمون لكن في دار الحرب يقول لا لاختلاف الدارين يقبل اسلامه نعم لكن بالنسبة للمتاع والمال فلا - 00:42:13

قال ولان الاولاد تبع لوالدهما في الاسلام فكذلك في العصمة قال وان كان للمسلم الحديث كل مولود يولد على الفطرة. نعم قال وان كان للمسلم منفعة بايجارة لم تملك عليه لانها مال. ما معنى هذا الكلام؟ يعني يقول اذا لو كان المسلم ممن - 00:42:30 يدخل دار الحرب يعني يتعامل مع الكفار فاشترى مثلا بستانانا هناك وارضا او حانوتا او دكانا او ماذا مكانا ما ثم صار غنيمة في ايدي المؤمنين استولى المسلمين على ذلك كله - 00:42:53

نعم يصبح ملك المسلمين لكن المنفعة لا تزال محفوظة لمالكها المسلم كما مر بنا ملكان ملك عين مثل السلعة التي تشتريها كالكتاب كالسيارة وملك منفعة كالسيارة التي تستأجرها او الدار او الدكان - 00:43:15

فهذا يملك ملك منفعة في بلاد غير المسلمين. فجاء المسلمين فاستولوا على تلك الاراضي. هذه الارض قد استأجر المسلم لمدة معينة هل يسقط حقه في الهجرة؟ قالوا لا يبقى حقه ثابت. هذا هو مراد المؤلف ولكنه واجب - 00:43:38

قال رحمة الله تعالى وان كان للمسلم وان كان للمسلم منفعة بايجارة لم تملك عليه لانها مال واضح الان وضحت نعم جزاكم الله خير قال ولا يعصم زوجته يعني لا يحسن زوجته تبقى زوجته داخلة في السبايا - 00:43:59

لان النكاح ليس بمال ولا يجري مجراه. يعني يقول النكاح يختلف عن المال وان كان حقيقة يعني البعض له مقابل وهو المال المهر لكن ليس كله مال قال ولا يجري قال - 00:44:23

رحمه الله تعالى ولا يعصم زوجته لانه لان النكاح ليس بمال ولا يجري مجراه قال وان كانت حاملا منه فولده فولده مسلم معصوم. لماذا؟ لانه يلحق بماذا بوالده المسلم قال فولده مسلم معصوم ويجوز الدم ويجوز استرقوها. نعم - 00:44:40

ويجوز استرقوها لانها حرية لا امان لها قال رحمة الله ولا يعصم اولاده البالغين. اولاده البالغين لانهم لا يتبعونه. يعني يستقلون. لان انسان ايها الاخوة اذا كان صغيرا دون سر البلوغ فهو يلحق ماذا بوالديه - 00:45:09

فاما بلغ استقل وصار مسؤولا عن نفسه. كل نفس بما كسبت رهينة قال رحمة الله تعالى ولا يعصم اولاده البالغين لانهم لا يتبعونه في دينه وكذلك في عصمته قال رحمة الله تعالى - 00:45:33

وان ادعى الاسير انه اسلم قبل الاسر لم يقبل الا ببينة. مجرد دعوة يعني جا قال انا اسلمت. ما الدليل؟ يقول انا اسلمت. طيب انت ببينة سأطي ذكر عبد الله ابن مسعود هنا نعم - 00:45:58

قال واذ ادعى الاسير واذا ادعى الاسير انه اسلم قبل الاسر لم يقبل الا ببينة فان شهد له مسلم وحلف معه ثبت ذلك له لان ابن مسعود رضي الله عن ابن مسعود الصحابي عبد الله ابن مسعود - 00:46:14

لان ابن مسعود رضي الله عنه شهد لسهيل ابن بيضاء شهد لسهيل ابن بيضاء نعم انه سمعه يذكر الاسلام يعني بخير اذا عبد الله ابن مسعود شهد لسهيل بن بيطة - 00:46:36

بانه يحسن الظن بالاسلام يعني يذكره بخير. هذا اين حصل هذا حصل يوم بدر فانه لما كثر العصر وبلغوا ثلاثة وسبعين وتعلمون الرسول عليه الصلاة والسلام استشار اصحابه وكان رؤى ابو بكر انما هو ماذا الفدا - 00:46:58

ورأي عمر هو قطع الاعناق حتى قال عمر لو تركت جعفر ابن ابي طالب لعلي يعني لاخيه ماذا؟ يقتله وقال ماذا وانا فلان الذي هو

صهره بينه وبين انا اقتله وهكذا - 00:47:22

الرسول عليه الصلاة والسلام مثل به يعني ذكر امثلة لابي بكر وذا ما له الى جانب ماذا الين؟ فانزل الله سبحانه وتعالى المعاقبة ما كان لنبينا ان يكون له اسرى حتى يتخن في الارض. تريدون عرض الدنيا فالله يريد الآخرة - 00:47:38

لكن الله سبحانه وتعالى اقر رسوله على حكمه الرسول مل ما حصل في ذلك ايضا عبد الله ابن مسعود ذكر سهيل بن بيضة وقال يعني طلب منه استثناء وانه كان يحسن ماذا - 00:48:00

الاسلام او يحسن الظن بالاسلام فلما الرسول ما تسرع في ذلك خاف عبدالله بن مسعود ان يكون قد حبط عمله واذا به الرسول يفك في الامر فاعطاه ايام قال فقبل النبي صلى الله عليه واله وسلم شهادته واطلقه من الاسر - 00:48:22

قال المصنف رحمة الله تعالى فصل ومن اسلم من الابوين كان اولاده الاصغر كان اولاده الاصبرة تبعا له في الاسلام. يعني الابوان هو الاب والام. وهنا ما قال الاب الذي لو - 00:48:44

له تأثير اكثرا قال من اسلم منه لماذا تغريبا لجانب الاسلام وان الاصل في الانسان هو بقائه على الفطرة السليمة وبمجرد ان يسلم الاب اذا اسلم معا فهو تبعهما اسلم الاب واسلمت الام فهو مع ماذا؟ من يسلم منهم؟ لان الاسلام يعلو - 00:49:06

ولا يعلى عليه. اذا يقدم واله والرسول عليه الصلاة والسلام يقول كل مولود كل من صغى العموم كل مولود يولد على الفطرة. ما هي الفطرة الفطرة هي فطرة الله التي خلق الناس عليها. لا تبدل لخلق الله. ذلك الدين القيم ما هو ذلك الدين القيم؟ هو الحديبية -

00:49:29

ما هي الحنيفة هي التي قال الله تعالى فيها ملة ابيك ابراهيم وسماك المسلمين من قبل اذا هذا اذا اسلم احد هو بويض فيكون تبعا لذلك هذا بالنسبة للصغار. اما الكبير - 00:49:53

فلا بد ان يكون له رأي مستقل. نعم قال كان اولاده الاصغر تبعا لهم في الاسلام. رجلا كان بامرأة لقول الله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم باحسان وفي سورة الطور نعم - 00:50:10

والآن الحقنا بهم ذريتهم والذين امنوا واتبعتهم ذريات يمكن اشكال عليك القراءة والذين امنوا واتبعتهم فيها قراءتان او اكثرا والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم ايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء - 00:50:28

هذا في سورة الطور هذه فيها عدة اقوال للمفسرين الاشهر فيها ان الذين امنوا وهذا ايها الاخوة فيه يعني عظيم كرم الله سبحانه وتعالى وجوده ان اولئك الاباء الذين سبقو الى الاسلام واستقامت احوالهم وحسنت سيرتهم وان الله سبحانه وتعالى - 00:50:46

جنت عدل ويرفعهم مقاما عاليا ان ذريتهم الصغار الذين يأتون بعدهم تكون درجتهم في الجنة ولكن الله تعالى يرفعهم الى درجات ابائهم كرما منه سبحانه وتعالى وفضله حتى يسعد الاباء - 00:51:10

دون ان ينزل الاباء عن مكانتهم. اذا هو يرفع الادنى الى الاعلى ولا ينزل الاعلى قيد ائمه. وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى وعظيم كرمه وجوده بعباده هذا تفسير المؤلف جاء بها شاهد على ماذا؟ والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بمال لان هذا مما قاله المفسرون - 00:51:30

ان المراد بذلك انه اذا اسلم الاباء فان الابناء الصغار يلحقون بهم قال لقول الله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بایمان الحقنا بهم ذريتهم قال رحمة الله ويتبعه الحبل الحمل يعني الذي في البطن لان الحمل هذا لا يعقل ولا يدرك - 00:51:56

الآن الاولى ان يلحق بالاسلام لان هذا هو الاصل في الانسان. نعم لانه لا يصح اسلامه بنفسه فتبعه كالولد الولد الصغير يعني نعم قال وان لم يسلم واحد منهما فولدهما كافر - 00:52:20

لانه لا يسلم احد منهما قال لانه لا حكم لنفسه فتبع ابويه كولد مسلم قال رحمة الله فان مات الابوان او احدهما في دار الاسلام حكم باسلاما لدار الاسلام قال حكم باسلام الولد - 00:52:40

فيما روى ابو هريرة رضي الله عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كل مولود كل مولود يولد على الفطرة وابواه يهودانه او ينصرانه او او يمجسانه. انظروا ولم يقل او يسلمانه - 00:53:05

كل هذه صيغة عموم معروفة في اصول الفقه وفي النحو ايضا كل مولود اي مولود يولد على الفطرة. ما هي الفطرة هي الدين الحق.
دين الاسلام ملة ابيكم ابراهيم وسماكم المسلمين. فطرة الله التي فطر الناس عليها. ولذلك يقول العلماء لو ان - 00:53:26
من ولد في فلالة ولم يخالط احدا ولا يعلم شيئا عن الدين. ثم قيل له اين الله؟ قالوا بفطرته يرفع يده الى السماء ويقول الله في
السماء. ولذلك قصة الجارية لما سألها عليه الصلة والسلام - 00:53:50

لأنه جاء بها الصحابي ليعتقها. ولا يجوز ان يعتق الا على الرأي الصحيح الا مسلم. فقال اين الله السماء تشير. من انا؟ انت رسول؟ قال
اعتقها فانها مسلمة. خلاص اقرت بالله وبرسوله فهذا هو الاصل في الدخول في الايمان - 00:54:11
اذا هذه هي الفطرة ايها الاخوة. ولذلك يقولون العلماء فرعون مع جبروته وظلمه وادعائه الالوهية يعتقد في قرارة نفسه اكثر من ماذا
من الفرق الضالة كالمعتزلة والجهمية الذين ينفون صفات الله سبحانه وتعالى واسماء ويحرفون - 00:54:29

لأنهم يقولون لما قال له موسى دعاه الى عبادة قال يا هامان الذي هو ابن لي صرحا لعلي ابلغ له ما قال احفر لي في الارض
علي ابلغ الاسباب اسباب السماوات - 00:54:52
والالهية لاما ضاق عليها الخناق وراء الموت امن بالذى امنت اليونس ولكن ماذا لا ينفعه ذلك الان وقد عصيت من قبل لانه عندما
خلاص وصلت الغرفة لا ينفع فان الانسان - 00:55:08

يعنى يبقى الامر بيده ما لم يصل اليه الموت وقبل ذلك بامكاني ان يتوب من اي ذنب ولو قبل موته بلحظات اتعلمون قصة اليهود
الذى كان يضع القاذورات لرسول الله صلى ويفؤذيه - 00:55:27
فلما فقد الرسول ماذا القى؟ فقد ذلك الصبي اليهودي فذهب ليزوره لانه جاره. مع انه غير مسلم فدخل عليه فوجدها فرصة فدعاه
الى الاسلام فصار الغلام ينظر الى ابيه لانه رق قلبه فقال له اطع مهذا فاسلم. فالرسول خرج وهو يحمد الله سبحانه وتعالى ان اسلم
ذلك الغلام. هذه نعمة - 00:55:46

من الله قال فجعل التبعية لابويه معا قال رحمة الله فاذا مات احدهما انقطعت التبعية فوجب بقائه على حكم الفطرة وحكم الفطرة
هو الاسلام هذا كله ايها الاخوة ترغيب في الاسلام ودفع اليه وبيان مكانة الايمان وعلو قدره - 00:56:12
وعلو قدرى هذا كله على انه هو الاصل. نعم نعم يبني لي صرح يعني كم انا اقول بایدنا ما كان حالی يعني نعم! لا لا لا ليست
الاهرامات لا - 00:56:38

لا لا ليست هي الاهرامات مع انه هو دفن فيها يقولون يعني يدعون انه دفن فيها يسمونه رمسيس الثاني وانه موجود في المتحف
المصري يقولون هكذا الله اعلم المهم لان يعني يمكن ان يشهد لهذا اليوم ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك اية. فهم يقولون الله نجاه
فجثته موجودة محظوظ - 00:56:57

مهما يكن من عمر القصد انه بنى بناء عاليا قال ولانه قال ولان الدار يغلب فيها حكم الاسلام بدليل الحكم باسلام لقيطها. يعني لو وجد
لقيطا لقيط تعرفونه من بنا ودرستاه الذي يلقى في مكان عند مسجد - 00:57:22
في طريق فهذا اللقيط ماذا يحكم؟ لانه لا يعلم يحكم بانه مسلم. نعم قال ولان الدار يغلب فيها حكم الاسلام بدليل الحكم باسلام
لقيطها وانما منع ظهور حكمها اتباعه وانما منع ظهور حكمها اتباعه لابويه. نعم - 00:57:45
فاذا انتهى فاذا مات احدهما اختل المانع فظهر حكم الدار يعني ظهر حكم الدار الاسلام فغلبت على الدار الاخرى فقدمت قال رحمة الله
تعالى والحكم في المجنون الذي يبلغ مجنونا - 00:58:10

الحكم في الصبي بل من باب اولى لان المجنون لا يدرك ولا يعلم مصلحته. اذا هو يؤخذ به الى جانب الاسلام قال والحكم في
المجنون الذي يبلغ مجنونا كالحكم في الصبي. لانه لا حكم لقوله فتبع في الاسلام كالطفل - 00:58:31
قالوا لانه يتبع والديه في الكفر في الاسلام اولى قال رحمة الله وان بلغ عاقلا ثم جن ففيه وجهان. بلغ عاقلا ثم جن بلغ عاقلا وهو
كافر ثم جن فيما يحكم لا في هناك من يقول لا يغلب حكم الاسلام فيحكم باسلامه - 00:58:52
وهناك من يقول يغلب الحكم الذي كان عليه قبل جنونه وهو العصر في حكم له به قال ففيه وجهان احدهما يتبع اباه لانه لا حكم

لقوله. والثاني لا يتبع لانه زال حكم التبعية ببلوغه عاقلا فلا يعود - 00:59:16

قال المصنف رحمة الله تعالى فصل وان سبي الطفل منفردا عن ابويه حكم باسلامه. نعم تبع سابيه في الاسلام. لماذا؟ لان صغير منزله والده يعني عندما يشبه هذا الغلام والذي سبأه مسلم - 00:59:39

يأخذ حكم الاسلام عن طريق لانه هو الذي يتولى حضانات حضانته والاشراف عليه فهو ينزل منزلة والده الذي كان يتبعه قال تبع سابيه في الاسلام لانه زال حكم ابويه لافراده عنهم - 00:59:59

واختلاف الدار بهما. فاشبه ما لو مات قال وان سابيه كابيه في حضانته وكان مثله في استتبعه والحضانة تعرفونه مرت بنا درساتها ايضا في كتاب النكاح نعم قال فكان مثله باستتبعه. قال - 01:00:21

وان سبي معهما تبعهما لخبر ابي هريرة رضي الله عنه. قل نعم كل مولود يولد على الفطرة. نعم. ولانه لم ينفرد عنهم اشبه ما لو كان ذميا قال وان سبي مع احد ابويه حكم باسلامه. لانه يأخذ حكما - 01:00:43

والده ابا او اما. لانه انقطع اتباعه لاحد ابويه فاشبه ما لو اسلم او مات قال وقال ابو الخطاب رحمة الله يتبع اباه وقال القاضي الاول ارجح كل ما كان اقرب الى الاسلام يأخذ به الى الاسلام فهو لا ولنا - 01:01:04

قال وقال القاضي رحمة الله فيه روایتان اشهرهما انه يحكم باسلامه لما ذكرنا خلاص هو هذى التي نريد نعم والثاني يتبع اباه يتبع اباه لان اباه الا على من يلزم ماذ؟ لغتين. ها الالف نعم - 01:01:27

قال والثانية يتبع اباه قال المصنف رحمة الله تعالى فصل ولا يجوز التفريق في السببي بين الوالدة ووالده. هذه ايضا من المسائل التي مرت بنا لا يجوز ان يفرق بين والد ووالد - 01:01:48

ان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبيته يوم القيمة هذا من اخطر الامور لان الانسان يعني عندما يسترق اما وابنا لا ينبغي ان يفرق بينهما في البيع هذا من بنا في البيع. درسناه دراسة مفصلة هناك - 01:02:05

يعني لا يجوز له. لكن الامام مالك رحمة الله تعالى خالف الجمهور فرق بين الاب والام. فقال النص ورد في الام من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبيته يعني لو فرق بين - 01:02:34

الابن او البنت وبين والدها اللي هو الاب لا يكون ذلك ممنوعا. وهناك من توسيع من العلماء فقال لا يجوز التفريط بينه وبين برحم محروم قال ولا يجوز التفريق في السببي بين الوالدة وولدها - 01:02:50

ولا بين الوالد وولده ولا بين ذوي رحم محروم بين ذوي رحم ورد في احاديث كما تذكرون لكن فيه كلام اما حديث فرق بين والدة وولدها فرق الله الصحيح انه حديث صحيح - 01:03:12

قال ولا بين ذوي رحم محروم اذا كان احدهما صغيرا. وصلى الله على محمد. اول هذه الاسئلة بسم الله الرحمن الرحيم يقول المؤلف انا طيب يعني بعض الاخوة معنا يقرأون في الكتب المغني يقول قال ابن قدامة في المغني رحمة الله الا ان الحج - 01:03:27
من اهلكم وال عمرة التامة من اهلكم ما يعني هذا ان من العلماء من يرى انه اذا اردت ان تعتمر عن احد او لنفسك فليكن من البلد الذي تقيم فيه - 01:03:47

هو رأي يعني انت مثلا من الجزائر من مصر من تونس باكستان الهند من اي بلد اذا اردت ان تحج تبدأ من هناك. يعني تبدأ رحلتك من هناك. يقول هذا هو الاتم. ولكن حقيقة الرأي - 01:04:07

الذى اراد انك لو كنت بمكة سواه كنت تحج عن نفسك او عن غيرك فان حجك صحيح لماذا؟ لان الذي في بلده لا يمكن ان ينقل بسرعة ويوصل الى هناك للبد ان يمر - 01:04:27

في وسيلة يركبها ثم يأتي الى ذلك المكان. ولذلك من يأتي الى مكة ويمكث فيها مدة يعامل معاملة اهل مكة يقول الاخ وضح لنا معنى العبارة ويكره ان يكون حسن الرأي فيهم - 01:04:45

يعني الاخوة حتى الان بعضهم ما فهمها يعني يكون هذا الذي يحكم يحسن الظن بهم. بالذين يتحكمون فيهم يرى انهم ناس طيبين.

يعني انهم ناس ليسوا اهل اخطاء ها فانت تأتي بشخص - 01:05:04

يحكم في اشخاص ارتكبوا ذنبا كبيرا ويقول ابدا هؤلاء ما شاء الله من خيرة الناس ومن كذا كالذين يتסהهلوون هذا معنى حسن الريعي انه يحسن الفتن بهم. يحسن الرأي بهم - 01:05:22

يقول الاخ من صلی وراء ايمان فلما قضي الصلاة علم انه كافر فهل يعيid او تصح صلاته فرق ايها الاخوة بين ان تصلي وراء امام اولا انا افضل قليل وفي قضية ايها الاخوة انا كل ما اردت ان انبه الان تذكرت - 01:05:38

يعني بعض الاخوة يأتي والصفوف بحمد الله واسعة وتأخذ الناس فتجده يأتي بين السواري ثم يلح على الذين من خلفه تقدموا تقدموا خير في الصفوف اوله. الصلاة بين السوار مكرورة - 01:05:58

الا عند الحاجة اذا وجدت ما مكان تصلي وليس معنى هذا ان ما بين الساريتين يتقدم صف يكون افضل له لان هذا مكرورة يعني الصلاة بين السواري مكرورة. اذا ما وجدت مكان فصلي - 01:06:15

فلا ينبغي ان نبادر وان انا ارى حتى في بعض المساجد يوم الجمعة يأتي الصفوف موجودة فارغة ويأتي يصلی بيت السواري وهذا لا ينبغي حقيقة سؤال الاخ هذا يقول من صلی وراء امام فلما قضي الصلاة علم انه كافر. هذه تحتاج الى تفصيل بالنسبة لهذه وغيرها -

01:06:33

اولا انت اذا صليت نبدأ بالاسهل خلف امام محدث ولا يخلو من امرين. اما انك تعلم ان هذا الرجل يصلی من غير طهارة فصلاتك باطلة لانك صليت وراء امام لا تصح صلاته والرسول عليه الصلاة والسلام يقول - 01:06:56

انما جعل الامام ليتم به فلا تختلفوا عليه اذا الاهتمام به ان يكون اهلا للاقتداء وهذا غير ماذا؟ اما اذا صلی هو وهو لا يعلم بانه على طهارة. وانت ايضا لا تعلم فصلاتك صحيحة وصلاته فاسدة. عليه ان يعيدها كما حصل هذا - 01:07:17

من عثمان رضي الله تعالى عنه. والرسول عليه الصلاة والسلام تذكر بعد من تقدم الناس قال مكانكم ثم ذهب واغتسل وعاد وصلى بالناس اذا ايها الاخوة هذه هي. الان نأتي اما الكافر فلا هذا اصل لا يصح ان يقتدي وراءه - 01:07:41

هذا الكافر الله تعالى يقول في وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. اما ذاك مسلم الامر الثاني الله تعالى يقول وما معهم؟ ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله - 01:08:01

اذا الكافر لا يجوز الاقتداء به ولو كنت لا تعلم ثم تبين فعليك ان تصلي لانه لا يجوز الاهتمام بكافر. مهما كان يقول هنا قال المؤلف لا يعصم زوجته لان النكاح ليس بمال ولا يجري مجرأه - 01:08:18

ان كانت حاملا منه وكيف لا تكون حاملا منه وهي زوجته افیدونا اولا قول المؤلف رحمة الله تعالى لا يعصم زوجته لانه ورد فقد عصموا مني دماءهم واموالهم قد يقول قائل طيب لماذا؟ اذا - 01:08:39

ما دام عصم ما له لماذا تسترق زوجته اليست زوجته يدفع ماذا عن المهر لها وان هذا المهر مقابل العوظ قيل لا المرأة ليست بمال واما هذا فهو عوظ عن البطع الذي يستحله وليس ايضا هو كل ماذا سبب النكاح - 01:09:04

فهناك امور غير ماذا؟ قضية البعض يقول ولا يجري مجرأه ان كانت حاملا منه يعني وكيف لا تكون حامل وهي زوجته لماذا؟ نعم اه هذه مسألة اخرى يعني هذه مسألة اخرى ليست - 01:09:27

طيب يقول هنا هل يجوز اثناء الاذان ونحن نقرأ القرآن او نذكر الله او نتكلم في مسائل علمية الجواب له اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول اذا فانه من وافق يعني غفر له - 01:09:51

اذا سمعتم المؤذن وفي بعظه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول هذا نص وانت تقول كما يقول وتتكلم العلماء سماع الاذان هو ذكر الرد عليه. القرآن ذكر ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مذكر؟ فهذا كتاب الله هو يأتي في مقدمة الذكر فلماذا؟ اجاب العلماء قالوا لان - 01:10:13

وقت الاذان محدود فانت تتوقف عن قراءة القرآن والقرآن لا يفوت ترجع اليه. اما لو انشغلت بقراءة القرآن او الذكر او غير ذلك من مسائل العلم فسيذهب عليك اجابة المؤذن وتفوتك الفضيلة. اما هذا فتعود اليه - 01:10:40

يعني العلماء تكلموا هذا حقيقة سؤال طويل وغير واضح تماما ولكن يمكن ان تقرأه لنا جزاك الله خيرا لانه طويل وهم يbedo في مشكلة بين امام وبين شخص انا اعرف انه سب ولكن اريد يعني هو ايهمما الذي يسب الامام ولا الا مأمور - [01:11:01](#)

يعني هذا الشخص هو الذي حصل بينه وبين الامام خلاف يعني وجد خلاف بين امام مسجد وبين شخص من المأمورين فاخذ الامام يسب ذلك الشخص ثم اصلاح بينهما هذا الشخص ولكن الامام لا يزال في غفلاته كاني كذا خلاص بعض العبارات - [01:11:22](#)

يسب ذلك هذا لا يجوز ايها الاخوة نحن نهينا ان نسب كافرا بعينه فكيف ب المسلم يعني لا ينبغي للمسلم مهما كان ان يسيء الى اخيه المسلم وما دام هذا الشخص السائل جزاه الله خيرا اصلاح بينهما والله تعالى يقول والصلح خير - [01:11:46](#)

وانتم تعلمون من الامور التي الثالثة التي يجوز فيها الكذب الصلح لانه الصلح فيه مصلحة عظمى فيجوز للانسان ان يكذب لكي يصلح بين شخصين فلان يذكرك في خير وفلان يذكرك في - [01:12:07](#)

انا سمعت كذا وهو يكذب. ولكن قصده هدف اسمى هو الصلح بين الاثنين. لكن ان ترضى بذلك ثم في الغفلات وفي المناسبات تسبه. اولا السب لا يجوز من المسلم. المسلم ليس بسباب - [01:12:23](#)

ولا بلعن الرسول عليه الصلاة والسلام ايضا نهى سباب المسلم فسوق وقاتلته كفر يسمى سباب المسلم فسوقا فلا يجوز فهذا الامام عقيقة الذي يصلى اذا كان كما ذكر الاخ يعني هو بحاجة الى ان يعرف - [01:12:43](#)

مسئولة المؤمن قبل كل شيء ثم مسئولة الامام الذي هو مسئول عن اولئك الجماعة المجموعة التي يصلى بهم ان يكون في الحقيقة قدوة لهم ان يقتدوا به فيما ينفع لا ان يقتدوا به في عكس ذلك لا. فهذا ينبغي حقيقة ان - [01:13:04](#)

بذلك الامر وعليك ان تعيد النصح اليه وان تبين له هل يجوز وهذا كله من الشيطان ايها الاخوة غالبا ما يحصل بسبب الحماقة وسيطرة الانسان على نفس الانسان الله تعالى يقول ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولی حمیم وما يلقاءه الا الذين صبروا الى اخر الایات - [01:13:24](#)

هل يجوز التفريق بين الام وولدها في الحيوان كبيع الغنم مثلا؟ لا هذا يعني لا اثر له في الحقيقة بدليل انه يحصل اخطر ان هذا الصغير ينزل على امه فيعني لا يدخل في ذلك لا. لكن من العلماء من قال في حالة الرضاع - [01:13:49](#)

يعني في وقت الرضاع ينبغي الا يبعد عنها خشية الا يقبل ثدي غيرها فهذا من باب الاحسان للحيوان ان الله كتب الاحسان على كل شيء يقول الاخ ما حكم ما - [01:14:09](#)

يقول ما الحكم في من مات وهو سكران وبعدين كاتب كافر ما حكم الدين كانه يقول يعني خطه ضعيف اما اذا مات وهو كافر اذا كان يقصد بأنه مات وهو سكران وهو كافر فالكافر يكفي - [01:14:28](#)

ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك. الامر واضح هذا بنص القرآن كل ذنب ايها الاخوة ممكنا ان يغفره الله سبحانه وتعالى يتتجاوزه وانتم تعلمون اعظم شيء وصلى الله وسلم - [01:14:49](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [01:15:06](#)